

21 نوفمبر 2013

من وزير المالية
إلى

224ك

السيد فوزي الغربي طرشونة

(مركز المسك عمارة ج الطابق الثالث مكتب عدد C12 مونيبلزير)

الموضوع: طلب توضيحات حول النظام الجبائي لعملية كراء تجهيزات مكتبية وإعلامية
ووضع أعوان على الذمة
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 21 أكتوبر 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة النظام الجبائي
لعملية كراء تجهيزات مكتبية وإعلامية ووضع على الذمة لأعوان من قبل شركة مصدرة
كلية لفائدة شركة أخرى مصدرة كلية يتمثل نشاط كل منهما في استغلال مركز نداء، يشرفني
أن أحيطكم علماً بما يلي:

I. في مادة الضريبة على الشركات

عملاً بأحكام التشريع الجبائي الجاري به العمل تعتبر عمليات إسداء الخدمات إلى
المؤسسات المصدرة كلية كما تم تعريفها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل عمليات تصدير
شريطة أن تكون هذه الخدمات ضرورية للنشاط المتعلق بالتصدير.

وعلى هذا الأساس، وفيما يتعلق بالخدمات موضوع مكتوبكم فإنه تجدر الإشارة إلى ما
يلي:

- بالنسبة إلى عمليات كراء تجهيزات مكتبية وإعلامية: لا تعتبر الخدمات المذكورة في
كل الحالات عمليات تصدير ولا تنتفع الأرباح المتأتية منها بالامتيازات الجبائية المخولة
بهذا العنوان،

- بالنسبة إلى الخدمات المتعلقة بوضع أعوان على الذمة:

• إذا كان الأعوان المذكورون يساهمون في إنجاز عمليات التصدير، حيث يشاركون
في إسداء الخدمات الموجهة للتصدير، فإن خدماتهم المنجزة في هذا الإطار تعتبر
عمليات تصدير على معنى التشريع الجبائي الجاري به العمل وتنتفع تبعاً لذلك الأرباح
المتأتية منها بالامتيازات الجبائية المخولة بهذا العنوان.

- إذا كان الأعوان المعنيون لا يساهمون مباشرة في عملية التصدير (مثل أعوان التنظيف والحراسة وغيرهم)، فإن الخدمات المسداة في هذا الإطار لا تعتبر عمليات تصدير ولا تنتفع تبعا لذلك بالامتيازات المخولة للتصدير.

II. في مادة الأداء على القيمة المضافة

عملا بأحكام الفصل 12 من مجلة تشجيع الاستثمارات والفصل 11 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تنتفع الشركات المصدرة كليا بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان مقتنياتها من المواد والخدمات الضرورية لنشاطها التصديري.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبنقويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

نسخة مطابقة للأصل ترسل إلى السيد المدير العام للأداءات للإعلام
الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
رقم التسجيل القبرعي
عدد: 10
تاريخ: 2 نوفمبر 2013

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي